

شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله تعالى - (2)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا الى محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا - 00:00:00

العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. اللهم انا نسألك يا الله ان تنصر اخوتنا في ارض فلسطين نصرا مؤزرا. وان تكسر شوكة اليهود الغاصبين وان تردهم على ادبارهم خائبين. اللهم - 00:00:28 آمين يا قوي يا متين في الدرس الماضي شرعنا في هذا الكتاب النافع المبارك. دروس اصول الفقه المكية. للعلامة احمد بن بن جبران المولود في سنة الف وثلاث مئة واثنين وخمسين من الهجرة - 00:00:48

المتوفى في سنة الف واربع مئة وخمسة وعشرين من الهجرة. وهذا الكتاب يعد كتاباً متوسطاً في دراسة اصول الفقه فذكرنا ترجمة المؤلف في الدرس الماضي قد ذكرنا ايضاً مقدمته قرعنا مقدمته - 00:01:10

والتمهيد والتمهيد هذا اشتمل على مقدمة واربع عشرة مسألة. قرأنا المقدمة وقرأنا مسألتين من الاربعة عشر ثم نقرأ اليوم ان شاء الله تعالى المسألة الثالثة وهي مسألة مهمة في مناهج العلماء - 00:01:33

بها الفن والمراد بمناهج العلماء اي طرائق العلماء في التصنيف في علم اصول الفقه. فان العلماء في علم اصول الفقه تعددت طرقهم في التصنيف الى ثلاث طرق. هي التي ذكرها المؤلف رحمه الله. تفضل بالقراءة لو سمحت - 00:01:55

بسم الله باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللسامعين وللمسلمين. احسن الله اليكم. قال العالمة احمد جابر جبران رحمه الله تعالى - 00:02:19 المسألة الثالثة في مناهج العلماء في هذا الفن على ثلاثة مسالك المسلوك الاول ما ذهب اليه علماء الكلام حيث انهم حيقوا قواعد هذا العلم وبحوثه تحقيقاً حيث - 00:02:39

حيث انهم حيقوا قواعد هذا العلم وبحوثه تحقيقاً منطقياً نظرياً. فاثبتو ما ايده البرهان بادلة عقلية. فما ايده العقل وقام عليه البرهان فهو الاصل الشرعي. سواء وافق الفروع المذهبية - 00:02:58

ان خالقها وهذا المسلوك هو مذهب اكبر الاصوليين من الشافعية والمالكية. ومن أشهر الكتب المؤلفة في هذا المسلوك المحصول للعام الرازي المستصنفي للعام الغزالى الاحكام للابد المنهاج للبيضاوى. احسنتم. هذا المسلوك - 00:03:18 بارك الله فيكم. هذا انتهت البطارية شكرنا احسنتم شكرنا. طيب هذا المسلوك الاول من مسالك التأليف في اصول الفقه. هذا المسلوك يسمى مسلك المتكلمين لأنهم شبّهوا بعلماء الكلام في اقامة الدليل ودفع شبه المخالفين. شبّهوا بعلماء الكلام في اقامة الدليل ودفع شبه المخالفين - 00:03:38

هذا المسلوك كما ذكر عليه اكبر من كتب في الاصول من الشافعية والمالكية يقررون القواعد الاصولية ويقيمون الدليل عليها ويدفعون ويردون على المخالف في تلك القواعد لكن لا يهتمون اذا كانت تلك القواعد توافق الفروع المذهبية او تختلف الفروع المذهبية. اذا هم يؤسسون القواعد - 00:04:45

دون النظر الى الفروع الفقهية. واضح؟ هذا المسلك الاول من المسالك الثلاثة فقال هنا المسلك الاول ما ذهب اليه علماء الكلام حيث انهم حرقوا قواعد هذا العلم هذا العلم بحوثه تحقيقاً منطقياً نظرياً - 00:05:17

ما معنى نظرياً؟ يعني ليس مبنياً على الفروع الفقهية. بل منعزلة عن الفروع الفقهية. فاثبتو ما ايده البرهان بادلة عقلية. فما ايده العقل وقام عليه البرهان فهو الاصل الشرعي. سواء - 00:05:41

الفروع المذهبية ام خالقها؟ ولذلك لا تتعجب اذا وجدت قاعدة اصولية تخالف فروعها فقهية في المذهب. يعني قد تجد عالماً من هؤلاء العلماء الذين ساذر اسماء بعضهم بعد قليل. شافعي مذهب لكنه في الاصول - 00:06:01
يُقدّم قاعدة فروع المذهب لا تنسجم مع تلك القاعدة. هذا شيء طبيعي اشهر الكتب التي الفت على هذا المسلك ستة كتب. كتاب اسمه العمدي للقاضي عبدالجبار العمد اكتب الكتب الستة. كتاب اسمه العمد للقاضي عبدالجبار. المعتزلي توفي في سنة اربعينية - 00:06:21

عشر كتاب العمد للقاضي عبدالجبار المعتزلي توفي سنة اربعينية وخمسة عشر الكتاب الثاني كتاب اسمه المعتمد. لابي الحسين البصري. لاحظ معي. اقول ماذا؟ لابي الحسين الحسين بسرور الحسن البصري. هذا لابي الحسين البصري. المتوفى سنة اربعينية وستة وثلاثين - 00:06:51

اربع مئة وستة وثلاثين تمام الكتاب الثالث كتاب البرهان لامام الحرميين ابي المعالي الجوني رحمه الله. ورحم الله الجميع. المتوفى في سنة اربعينية وثمانية وسبعين اربع مئة وثمانية وسبعين. كتاب الرابع كتاب المستصفى - 00:07:21
للامام الغزالى رحمه الله المتوفى سنة خمسينية وخمسة خمس مئة وخمسة الخامس كتاب المحصول لامام فخر الدين الرازى رحمه الله المتوفى سنة ستينية وستة جيد كتاب الخامس السادس الاحكام في اصول الاحكام - 00:07:50

الاحكام في اصول الاحكام لسيف الدين الامن رحمه الله المتوفى سنة ستينية وواحد وثلاثين هذه الكتب الستة تعد امهات او امات كتب الاصول التي صنفت على طريقة المتكلمين ما بعدها من الكتب على طريقة المتكلمين انما هو مختصرات - 00:08:21
او مستمدات من هذه الكتب الستة واضح؟ مرة اخرى ساذرها سريعاً الكتاب الاول كتاب العمد للقاضي عبدالجبار المعتزلي المتوفى سنة اربعينية وخمسة عشر رحمه الله الكتاب الثاني كتاب المعتمد لابي الحسين البصري المتوفى سنة اربعينية وستة وثلاثين رحمه الله. الكتاب الثالث - 00:08:54

كتاب البرهان لامام الحرميين ابي المعالي الجوني المتوفى سنة اربعينية وثمانية وسبعين رحمه الله. الكتاب الرابع كتاب المستصفى الكتب واعذبها واسهلها. واضح حجة الاسلام ابي حامد الغزالى توفي سنة خمس مئة وخمسة رحمه الله. تمام؟ الكتاب الخامس كتاب المحصول. وهو من الكتب الماتعة ايضاً - 00:09:19

مطبوع بطبعة محققة جيدة في ستة مجلدات. وعليه شروح تمٌ من احسنها شرح القرافي. آآ توفي فخر سنة ستينية وستة والكتاب الرابع الاحكام في اصول الاحكام لسيف الدين الامد. المتوفى اه - 00:09:52

كانت ستينية وواحد وثلاثين رحمهم الله تعالى جميعاً هذه الكتب هنا قال ومن اشهر الكتب المؤلفة في هذا المسلك المحصول لامام الرازى. طبعاً الامام الرازى اسمه محمد بن عمر. اسمه محمد - 00:10:12

بن عمر والمستشفى لابي حامد الغزالى محمد بن محمد. والاحكام لامری والامری اسمه علي بن محمد علي بن محمد الاملسي سيف الدين. تمام؟ والمنهاج للبيضاوى. منهاج البيضاوى توفى سنة ستينية وخمسة وثمانين - 00:10:26
واسمه عبد الله بن عمر ست مئة وخمسة وثمانين. كان معاصر الإمام النوم واضح والمنهاج الذي فيه يسمى منهاج الاصلي اصoli. والمنهج الذي فيه النووى يسمى منهاج الفرعى. ولذلك ستتجدد - 00:10:51

في كتب الترجمات يقولون في ترجمة العالمقرأ منهاج الاصلي والفرعى يقصدون منهاج البيضاوى ومنهاج النووى وله شروح نافعة من احسنها شرح السبكي والسبكي الذي شرح منهاج منهاج هو السبكي الاب - 00:11:11
بدأ في شرح منهاج وشرح منه قطعة بسيرة ثم اكمله ابنه تاج الدين السبكي رحمه الله تمام؟ ومن احسن الشروح شرح نهاية السوق

على منهج الوصول من احسن الشروط نعم. طيب هذا بالنسبة للمسلك الاول. نعم اقرأ المسلك الثاني - [00:11:33](#)
احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى المسلك الثاني ما ذهب اليه علماء الحنفية فانهم وضعوا هذا الفن على قواعد الفقه التي رأوا ان
ائتمتهم بنوا عليها اجتهادهم في الفروع الفقهية. ولهذا - [00:11:57](#)

اكتروا في كتبهم من ذكر الفروع واسسوا لها قواعد تتفق مع الفروع المذكورة عندهم. ومن اشهر الكتب عندهم في هذا المسلك
اصول ابي زيد الدبوسي واصول فخر الاسلام البزدوي وكتاب المنار للنسف. مسلك الثاني - [00:12:17](#)
مسلك الحنفية ويسمى مسلك الفقهاء. واذا قيل الفقهاء يعني الحنفية. وهو المسلك الذي سلكه علماء الحنفية في بناء القواعد
الاصولية على الفروع الفقهية فينظرون الى طرائق ائتمتهم في استنباط الفروع كيف استنبطوا الفروع؟ ثم من خلال النظر -
[00:12:37](#)

وفي تلك الحروف ومن خلال النظر فيما صنعه ائتمتهم يؤصلون القواعد الاصولية. اذا جاء تأصيلهم للقواعد مبني على نظري في
الفروع والنظر في طرائق ائتمتهم في الاستنباط. فلذلك كان ما كتب من القواعد الاصولية على مذهب الحنفية متتصقا جدا بالفروع
الفقهية. واضح متتصقا جدا - [00:13:06](#)

بالفروع الفقهية ولذلك لو تقرأ في كتب اصول الفقه الحنفي تجد ان كتب اصول الفقه الحنفي كثيرة التمثيل بالفروع واضح؟ تجد
القاعدة وتجد معها امثلة كثيرة لارتباط الاصول عندهم بالفروع. ذكر بعض - [00:13:36](#)

ومن صنف من فقهاء الحنفية على هذه الطريقة وهذا المسلك قال ومن اشهر الكتب عندهم في هذا المسلك اصول ابي زيد الدبوسي
اصول فخر اسلام البزدوي واسمه ايضا علي بن محمد مثل الامدي علي بن محمد الامدي علي بن محمد - [00:13:59](#)
البزدوي متوفى سنة اربعينية واثنين وثمانين. وكتاب المنار للنسفي متوفى سنة سبع مئة وعشرة اظن اخذنا هذا سبع مئة وعشرة قلنا
في السنة التي توفي فيها من قلت لكم كتابه في المكتبة. ابن الرفعة واضح؟ المشرك الثالث تفضل. تنسون - [00:14:21](#)
احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى المسلك الثالث ما ذهب اليه بعض العلماء حيث انهم جمعوا بين الطريقتين السابقتين اعنوا
بتتحقق القواعد الاصولية واقامة البرء واقامة البراهين عليها بالادلة العقلية والشرعية وربط - [00:14:49](#)

بالفروع الفقهية ومن اشهر ما الف في هذا المسلك كتاب التوضيح لصدر الشريعة التحرير لابن الهمام جمع الجواب للتاج السعكي
وهذا المسلك الثالث هو احسنتها وفائدة اكتثر من غيره فسأل الله تعالى ان يفتح علينا - [00:15:09](#)
بالفهم الصحيح. المشرك الثالث جمع بين المسلفين الاول والثاني. انه يؤصل القواعد الاصولية ويقيموا البراهين عليها ويربطها
بالفروع الفقهية واضح وهذا المسلك اشهر ما الف فيه كتاب التوضيح لصدر الشريعة من فقهاء الحنفية توفي سنة سبعينية وسبعين
واربعين. كتاب - [00:15:29](#)

التحرير لابن الهمام توفي سنة ثمان مئة وواحد وستين. كتاب جمع الجواب نتاج الدين السعكي رحمة الله ورحم الله الجميع المتوفى
سنة واحد وسبعين وسبعين مئة وقد ذكرت لكم نبذة من حياتي تاج الدين السعكي في مجالس اخرى - [00:15:59](#)
اذا تقرر هذا فمن احسن الكتب التي الفت ورفضت القواعد بالفروع ما الفه بعض علماء اليمن منهم العلامة الاشهر المتوفى سنة
تسعمية وواحد وتسعين وهو تلميذ العلامة ابن حجر. فان له منظومة - [00:16:23](#)

في اصول الفقه اسمها الذريعة كتب شرعا عليها هو واضح؟ وهذا الشرح جمع فيه بين المسائل الاصولية وبين التفريعات الفقهية
وايضا هنالك عالم اخر هو ابن مطير الحكمي له منظومة في اصول الفقه - [00:16:43](#)
في تسعة وتسعين بيتا جعلها كعدد اسماء الله الحسنى كما قال هذه النعم سلم الوصول لكل من يرقى سلم الوصول لكل من يرقى الى
علم الاصول. كتب شرعا على هذه المنظومة - [00:17:09](#)

الدرة الموسومة شرح المنظومة. هذا الشرح شرح اه لطيف من حيث الحجم لكنه ايضا جمع فيه بين تأصيل المسائل الاصولية وبين
التخريج الفقهي على تلك المسائل. يعني ربط الفقه بالاصول. نعم - [00:17:25](#)
وهذا المسرق الثالث هو احسن المسالك. نعم تفضل. المسألة الرابعة احسن الله اليكم. قال رحمة الله تعالى المسألة الرابعة في الفرق

00:17:46 بين اصول الفقه وقواعد الفقه. ليعلم ان اصول الفقه علم يبحث فيه عن الادلة الاجمالية - والقوانين التي تحفظ تحفظ. علم يبحث فيه عن الادلة الاجمالية والقوانين معطوف على الادلة صحة؟ والقوانين التي تحفظ. تحفظ الفكرة. احسن الله اليكم قال رحمة الله والقوانين تحفظ الفكر عن الخطأ في الاستنباط كمعرفة ان مطلق الامر للوجوب حقيقة ومطلق النهي للتحريم حقيقة - 00:18:06

والعام باق على عمومه حتى يرد المخصص. والاجماع من حيث هو حجة وكذا القياس. اما قواعد الفقه فهي عبارة عن ضوابط عن ضوابط تدرج تحتها مسائل فقهية من باب واحد. تدرج تحتها مسائل فقه - 00:18:36

من باب واحد او من ابواب شتى كقولهم المشقة تجلب التيسير والشك لا يرفع اليقين والكبير لا يصغر الصغير لا يصغره انتبه معي. المسألة الرابعة ايضا مسألة مهمة. في التفريق بين علمين قد يلتبس - 00:18:56

على بعض الطلبة الفرق بينهما علم وصول الفقه علم القواعد الفقهية. انظر الى علم وصول الفقه هو الة الاستنباط فانت لا تستطيع استنباط انت ايها المجتهد. لا تستطيع استنباط الاحكام من الكتاب والسنة وبقية الادلة الا من - 00:19:16

الا من خلال ماذا؟ علم السلطة. اذا هو الة استنباط الاحكام من الكتاب والسنة. جيد اما القواعد الفقهية فانه يرتب تلك الاحكام التي استنبطت اي بعد استنباطها فيضعها في مجموعات - 00:19:42

منتظمة فما كان منها يتعلق بالقاعدة الفلانية دخل تحت تلك القاعدة وما كان منها داخلا تحت القاعدة الفلانية دخل في تلك القاعدة. واضرب لكم مثلا بسيطا لو انك ذهبت الى بستان - 00:20:05

وعندك الة التي يمكن ان تأخذ بها الثمر من الشجر. وهذا البستان فيه برقال فيه تفاح فيه رمان به اه فواكه اخرى. فمن خلال تلك الة جمعت عددا من الفواكه - 00:20:25

بعد ان جمعتها في الصندوق عدت الى بيتك ففرزت قمت وفرزت التفاح في صندوق خاص البرتقال في صندوق خاص الرمان في صندوق الخاص المنجا في صندوق خاص عملية الاولى مثل - 00:20:42

استعمال اصول الفقه في استنباط الاحكام. عملية الثانية ترتيب تلك الاحكام المستنبطة تحت كليات وقوانين واضح عامة هذا هو علم القواعد الفقهية ولذلك من هذا المثل يتضح لك ان علم اصول فقه يكون سابقا على علم القواعد الفقهية. سابقا من حيث الاستعمال - 00:20:58

وايضا سابقا من حيث التأليف. ولذلك الف علم اصول الفقه مبكرا بالنسبة القواعد التركية فان العلم فان علم اصول الفقه اول من صنف فيه الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه المتوفى سنة مائتين واربعة - 00:21:26

لان التصنيف فيه كان في نهاية القرن الثاني او القرن الثالث. لكن التصنيف في القواعد الفقهية تأخر الى منتصف او الى اوائل القرن الخامس منتصف القرن الرابع اوائل القرن الخامس - 00:21:48

واضح؟ انظر الى التأخر في تصنيف القواعد الفقهية مقارنة ايش اه باصول الفقه. وايضا بارك الله فيك القواعد الفقهية تتصل مباشرة بفعل مكلف مثلا انت لما تقول الامور بمقاصدها مقاصد المكلف - 00:22:07

اليقين لا يزول بالشك. هم. اي عند المكلف العادة محكمة. واضح؟ هذه تتعلق بفعل مكلف لكن القواعد الاصولية ما تتعلق بفعل مكلف. تتعلق بالادلة. الاجماع حجة او لا. القياس حجة - 00:22:28

او لا الامر يفيد الوجوب او لا النهي المطلق يفيد التحرير او لا واضح؟ اذا القواعد الاصولية تتعلق بالادلة اما القواعد الفقهية تتعلق بماذا؟ ها؟ القواعد الفقهية بفعل مكلف. مثلا تقول اه - 00:22:49

آآ الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد. قاعدة فقهية يتعلق بفعل مكلف يتعلق بالمكلف مباشرة بفعل الانسان واضح؟ وبالتالي بارك الله فيك هذه بعض الفروق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الاصولية وذكرت في آآ رسالة الماجستير في المقدمة ستة فروق بين القواعد الاصولية والقواعد الفقهية مبسوطة لمن اراد - 00:23:14

الاطلاع فيمكن ان يراجعها او في موضعها او في كتاب اخر فهنا قال اعلم ان اصول الفقه علم يبحث فيه عن الادلة الاجمالية والقوانين

التي تحفظ الفكر عن الخطأ في الاستنباط - 00:23:44

واضح؟ يعني تحفظ الفكرة عن الخطأ اذا رويت. والا قد يكون فاهمها للقواعد الاصولية. حافظا لها. لكن عند الاستنباط لا يراعيها ما في فائدة اذا مثل الذي يفهم قواعد النحو لكن عند الكلام لا يراعيها. ينحصر في الكلام. ومثل الذي يفهم قواعد المنطق لكن عند -

00:24:04

النظر لا يستعمل قواعد المنطق. واضح؟ هذا سيخطئ واضح؟ اذا لا تكفي معرفتك بتلك القواعد ان لم تستعمل تلك القواعد قال كمعرفة ان مطلق الامر للوجوب حقيقة ومطلق النهي للتحريم حقيقة والعام اي كمعرفة -
00:24:30
ان العامة تمام؟ فاظنه بالنصب معطوفا على مطلقا تماما؟ باق على عمومه حتى يرد المخصص والاجماع من حيث هو حجة وكذا
القياس اما قواعد الفقه فهي عبارة عن ضوابط تدرج تحتها مسائل فقهية من باب واحد او من ابواب شتى -
00:24:53
ولذلك عندما تعرف القواعد الفقهية ماذا ستقول قوانين كلية تدرج تحتها جزئيات من باب واحد او من ابواب شتى قوانين كلية
وبعضهم يقول القاعدة الفقهية قانون اغليبي لانه يوجد استثناءات -
00:25:20

واضح؟ وهذا الاستثناء لا يؤثر في كلية القاعدة. يعني القاعدة تكون كلية حتى وان وجد فيها استثناءات ولذلك قالوا من القواعد عدم
اضطرار القواعد عدم اضطرار القواعد قال هنا اما قواعد الفقه فهي عبارة عن ضوابط تدرج تحتها مسائل فقهية من
باب واحد او من ابواب شتى -
00:25:45

هذا بناء على انه لا فرق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي. وهو ما عليه اكثر المتقدمين. والذي جرى عليه كثير من المتأخرین انهم
يفرقون بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي. فيقولون ان القاعدة الفقهية تنبه معي يقولون ان القاعدة الفقهية ما -
00:26:13
جمعت فروعا من ابواب مختلفة. والضابط الفقهي ما جمع فروعا من باب واحد فمثلا اذا قلت ما صح بيعه صحت هبته. هذا يجعلونه
ضابطا فقهيا لانه يتعلق بباب الهبة. اقول على سبيل -
00:26:35

مثال ما جاز بيعه جاز رهنـه اقول مثلا ما صح ان يباشره الموكـل بنفسـه جاز له ان يوكل فيه واضح؟ اقول ما جاز الانتفاع به مع بقاء
عينـه تجوز اعـارـته واجـارـته؟ هذه ضوابـط فـقهـية لـانـها تـخـصـ -
00:26:57

تأخذ مثـالـا في الطـهـارـة تـقول كلـ المـيـات نـجـسـةـ الاـ ثـلـاثـ. الـادـمـيـ وـالـسـمـكـ وـالـجـرـادـ هـذـا ضـابـطـ فـقـهـيـ جـيدـ لـكـنـ القـاعـدـةـ الفـقـهـيـ تـجـمـعـ
فـرـوـعـاـ مـنـ اـبـوـابـ مـخـتـلـفـةـ. فـعـنـدـمـاـ تـقـولـ الـامـورـ بـمـقـاصـدـهـاـ تـدـخـلـ فـيـ كـلـ اـبـوـابـ الفـقـهـ. تـدـخـلـ فـيـ الطـهـارـةـ فـيـ الـصـلـاةـ فـيـ الزـكـاـةـ -
00:27:21

صوم في الحج في البيع في النكاح واضح حتى في في ابواب يعني الحدود تدخل قل فهمتوا؟ اذا تقرر هذا فبعض المتأخرین او
كثير من المتأخرین يقولون هناك فرق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي. ما الفرق -
00:27:47

قالوا الضابط الفقهي يجمع فروعـاـ منـ بـاـبـ وـاـحـدـ يـتـعـلـقـ بـبـاـبـ وـاـحـدـ. اـمـاـ القـاعـدـةـ الفـقـهـيـ فـتـجـمـعـ فـرـوـعـاـ مـنـ اـبـوـابـ شـتـىـ. نـعـمـ. تـفـضـلـ. قـالـ
هـنـاـ كـوـلـهـ مـنـ مـشـقـةـ تـجـدـيـدـ التـيـسـيرـ. الشـكـ لـاـ يـرـفـعـ -
00:28:09

لا يـرـفـعـ الـيـقـيـنـ. الـكـبـيرـ لـاـ يـكـبـرـ؟ هـمـ؟ الـكـبـيرـ لـاـ يـكـبـرـ. يـسـتـحـبـ اـنـتـبـهـ مـعـيـ يـسـتـحـبـ التـتـلـيـثـ فـيـ غـسلـ
الـنـجـاسـ صـحـ وـالـحـتـ وـالـتـتـلـيـثـ فـيـ اـفـضـلـ. يـقـولـ فـيـ صـفـوـةـ الـزـبـ -
00:28:34

يـسـتـحـبـ تـتـرـيـثـ غـسلـ النـجـاسـ لـلـحـدـيـثـ. اـذـاـ اـسـتـيـقـظـ اـحـدـكـ مـنـ نـوـمـ فـلـاـ يـغـمـسـ يـدـهـ فـيـ الـاـنـاءـ حـتـىـ يـغـسلـهـاـ. ثـلـاثـ وـاـضـحـ؟ النـجـاسـ
الـوـاجـبـ فـيـهـ مـرـةـ تـزـيلـ الـعـيـنـ الـثـلـاثـ هـذـاـ مـسـتـحـبـ صـحـ يـاـ شـيـخـ وـفـيـ؟ طـيـبـ -
00:29:01

الـنـجـاسـ الـمـغـلـظـةـ هـلـ السـحـبـ فـيـهـ التـتـلـيـثـ اوـ لاـ يـسـتـحـبـ مـقـاسـاـ مـغـلـظـةـ كـمـ تـغـسلـ؟ سـبـعـاـ اـحـدـاهـنـ بـالـتـرـابـ هـلـ يـسـتـحـبـ فـيـهـ التـتـلـيـثـ؟
واضحـ منـهـمـ مـنـ قـالـ مـنـهـمـ قـالـ المـرـادـ هـنـاـ المـثـالـ لـيـسـ المـرـادـ المـثـالـ تـوـضـيـحـ الـقـاعـدـةـ مـنـهـمـ مـنـ قـالـ لـاـ يـسـتـحـبـ -
00:29:21

ليـشـ لـاـ يـسـتـحـبـ قـالـ لـانـهاـ مـكـبـرـةـ فـلـاـ تـكـبـرـ لـاـ يـكـفـرـ. لـاـ يـكـبـرـ فـهـمـتـمـ طـيـبـ المـصـفـرـ لـاـ يـصـغـرـ السـهـوـ اـذـاـ سـهـيـ فـيـهـ فـهـلـ
يـسـجـدـ لـلـسـهـوـ قـالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ لـاـ يـسـجـدـ لـلـسـهـوـ لـاـنـ المـصـفـرـ لـاـ يـصـغـرـ. فـهـمـتـمـ؟ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ -
00:29:43

جيـدـ اـنـ شـاءـ اللـهـ بـسـمـ اللـهـ تـفـضـلـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـمـ بـعـدـ ذـلـكـ رـاجـعـواـ رـاجـعـواـ الـحـوـاشـيـ تـجـدـونـ هـذـهـ الـاـمـثـلـةـ تـفـضـلـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـمـ قـالـ

رحمه الله تعالى المسألة الخامسة في المقارنة والموازنة بين الفقه واصول الفقه. اتفق العلماء ان كل ما يصدر من الانسان من اقوال

وافعال - 00:30:13

سواء كانت من قبيل العبادات او المعاملات او الجرائم والاحوال الشخصية له حكم في الشريعة الاسلامية. وهذه الاحكام بينها الله في الكتاب العزيز واوضحتها السنة المطهرة. سواء كانت منصوصا عليها او بطريق الاستنباط من اصحاب رسول - 00:30:38

الله صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من المجتهدین. الذين منحهم الله القدرة على فهم كتاب الله وسنة نبيه صلی الله عليه وسلم. والاستنباط منهما بحسب ما فتح الله عليهم. وبحسب ما فهموه من اسرار اللغة - 00:30:58

العربية والاقيست اقيست الصحیحة. فادرکوا بذلك المسائل الجزئیة الشرعیة التي تصدر عن الانسان ویینوها للناس طبق ما استفادوا من النصوص والاستنباطات من الدلائل التفصیلیة الشرعیة فعلم الفقه في الاصطلاح هو العلم بالاحکام الشرعیة المكتسب من من الادلة المكتسبة من الادلة التفصیلیة - 00:31:18

اما اصول الفقه فقد اتفق من يعتمدوها. مم. احسن الله اليکم قال رحمه الله اما اصول الفقه فقد اتفق من يعتد به. من يعتد به من العلماء ان الادلة التي يستفاد منها الاحکام اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس. وكل واحد من هذه - 00:31:48

يحتاج الى اقامة البراهین. اقامة البراهین في اثبات حجیته على الناس. وهذا يستدعي الماما بالادلة العقلیة والشرعیة ومقاطع اللغة العربية واسرارها ليتمكن ليمكن ليتمكن من ليتمكن من ذلك استخراج الدلیل الكلی الذي يدخل فيه جميع الفروع المتعلقة به. واستخراج - 00:32:12

قلة القانونیة التي تربط الفروع بالاصل. فنقول مثلا الامر من حيث هو للوجوب والنهی للترحیم والاجماع من حيث هو حجة والعلة في في الحكم کذا فيلحق به غير غيره - 00:32:42

وهكذا. فعلم اصول الفقه هو العلم بالادلة الفقهیة الاجمالیة. فالفقیه یبحث عن جزئیات الاحکام والادلة تفصیلیة والاصولی یبحث عن کلیات الاحکام والادلة الاجمالیة. فلا بد من ان يكون الفقیه عالما باصول - 00:33:02

للفقه ليتمكن من تطبيق الجزئیات على الادلة الكلیة انتبهوا معي قال المسألة الخامسة في المقارنة والموازنة بين الفقه واصول الفقه اخوانی بارک الله فيکم نصوص القرآن والسنة محصورة افعال المکلفین ليست مقصورة - 00:33:22

لا يمكن انك تجد في نصوص الكتاب والسنة اي نصا خاصا بكل فعل بحتاج الامر ان العلماء يؤسس قواعد هذه القواعد من خلالها تعرف الاحکام لافعال مکلفین ولذلك انت عندما تعرف الحكم ماذا تقول الحكم؟ ما هو الحكم؟ خطاب الله المتعلق بفعل مکلف - 00:33:49

خطاب الله المتعلق بفعل مکلف. فكل فعل من افعال المکلف لابد ان يكون له حكم قیامه جلوسه مشیه نومه کتابته ذهابه الى السوق بیعه شراؤه صلاته طهارتہ جهاده کناحه کل فعل نفعه مکلف لابد له حكم - 00:34:27

اذا تقرر هذا فهنا قال اتفق العلماء ان كل ما يصدر من الانسان من اقوال وافعال كل شيء يصدر من انسان. سواء وان كانت من قبيل العبادات او المعاملة كالزواج كالطلع كالایلاء كالظهار كاللعان كالنفقة - 00:34:54

تجارة اعارة قیراط مساقات مخابرة جعالة وقف هبة تمام؟ او الجرائم قتل تمام او سرقة زنا او الاحوال الشخصية مثلت لها له حكم في الشريعة الاسلامية هذه الاحکام من این جاءت - 00:35:16

قال وهذه الاحکام بينها الله في الكتاب العزيز. واوضحتها السنة المطهرة سواء شوف انتبه لهذا. كانت منصوصة سواء كانت منصوصا عليها او بطريق الاستنباط من اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم ومن بعدهم المجتهدین. اذا هذه الاحکام اما ان تؤخذ بالنص - 00:35:43

واضح من الكتاب والسنة واما عن طريق الاستنباط جيد. فالاحکام تنقسم الى قسمین. احكام منصوصة واحکام مستنبطة قال من الذي استنبطها؟ استنبطها الصحابة ومن بعدهم من الائمة المجتهدین الذين منحهم الله القدرة على فهم كتاب الله وسنة - 00:36:08
صلی الله عليه وسلم والاستنباط منهما اي من الكتاب والسنة بحسب ما فتح الله عليهم. فكل يستنبط بحسب ما فهم واحد وكل

يستنبط بحسب ما اتاه الله عز وجل من تمكنا في علو - 00:36:30
ولذلك تجد عالما يقف عند اية فيستنبط منها مسألة وعالم اخر يستنبط منها ثلاثة مسائل ويأتي عالم ثالث يستنبط منها عشر مسائل.
بل ان بعضهم يستنبط من حديث اربعين مسألة - 00:36:50

والامام الشافعي فقد نقل عنه انه استنبط من حديث يا ابا عمير ما فعل النغير؟ وهو طائر صغير اربعين مسألة وابن خزيمة استنبط من حديث الماجموع في نهار رمضان نحو الف مسألة - 00:37:06

واضح ولا لا؟ وحتى ان العلامة الامام عياض من ائمة المالكية القاضي عياض الف كتابا مستقلا في شرح الحديث ام زرع. وهنالك احاديث افردت التصنيف والاستنباط يعني تخيل مثلا حديث يا ابا عمير ما فعل النغير؟ لو قيل لواحد منا يستنبط منه الان بعض الاحكام - 00:37:25

ربما ولا حكم اه؟ ولا شيء. يعني ممكن تقول على اه البديهة اول فائدة جواز تقنية الصغير صح؟ قال يا ابا عمير الثانية جواز ان يلعب الطفل بالطائر الصغير لانه كان يلعب بهذا الطائر ثم مات عنه هذا الطائر فحزن عليه. فقال له يا ابا عمير - 00:37:49
ما فعل النغير؟ وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم لاماطفته للأطفال الصغار صح واياضا فيه استعمال السجع وانه غير مذموم الا اذا استعمل في رد حق او احقاق باطن انه قال يا ابا عمير - 00:38:20

ما فعله ان نغير. لو حركت ذهنك قليلا ربما جمعت عشر اذا نحو ذلك من الفوائد. الامام الشافعي اربع مئة فائدة اربع مئة استنبطها من هذا الحديث. اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فهذا يختلف باختلاف ماذا؟ تمكنا العلماء - 00:38:41

من العلوم وهذا فضل من الله عز وجل. فقال هنا والاستنباط منها بحسب ما فتح الله عليهم بحسب ما فهموه من اسرار اللغة العربية والقياس الصحيحة. ولذلك الامام الشافعي رضي الله عنه لما قال اقمت في هذيل عشر سنين اتعلم اللغة - 00:39:03
استعين بذلك على الفقه. هذا هو هذا هو واضح لديك هو عندما يسمع اية او حديثا يفهم منها ما لا تفهم انت. انت تفهم حكم حكمين هو يفهم عشرات الاحكام - 00:39:25

فمن الخطأ الشنيع ان تظن انه يوجد اليوم من يمكن ان يكون في رتبة الامام الشافعي او حتى في نصف رتبة لا يمكن هذا ولا دون ذلك. واضح فقال هنا طبعا هو اقام في هذيل عشر سنين يتعلم العربية مع انه عربي قرشي - 00:39:43
مع انه عربي قرشي يتعلم العربية عشر سنين والآن يأتيك من لا يحسن الاج الرومية ويعمل فلسفة. تمام قال هنا وبينوها للناس طبق ما استفادوه من النصوص والاستنباطات من الدلائل التفصيلية الشرعية. فعلم الفقه في الاصطلاح هو العلم بالاحكام الشرعية المكتسب. اي ان هذا العلم اكتسب من اين اكتسب - 00:40:05

من الادلة التفصيلية ليس من الادلة الاجمالية تمام؟ قال اما اصول الفقه فقد اتفق من يعتقد به من العلماء ان الادلة التي يستفاد منها الاحكام اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس وانما قال - 00:40:32

من يعتقد به لان بعض الظاهري لا يحتاج بالقياس منهم من لا يحتاج بالقياس الخفي ويحتاج بالجلي. تمام؟ ومنهم من ينazu في حجة الاجماع لكن - 00:40:50

الى هذا فهذه الادلة الاربعة جل العلماء تمام الذين يعتقد بهم على انها هي الادلة التي تستفاد الاحكام منها. قال وكل واحد من هذه الاربعة يحتاج الى اثبات البراهين في اثبات حجيته على الناس. وهذا يستدعي اه انظر كيف كيف - 00:41:06
تقييم البراهين في اثبات حجية الكتاب الان تزيد تقول للناس ان الكتاب حجة. الكتاب مصدر من مصادر التشريع كيف تقيم البراهين على ان الكتاب مصدر من مصادر التشريع كيف تقيم البراهين على ان السنة من مصادر تشريع - 00:41:31

كيف تقيم البراهين على ان الاجماع من مصادر التشريع كيف تقيم البراهين على ان من مصادر التشريع؟ كيف من اي من خلال اي علم من خلال علم اصول الفقه في علم اصول الفقه - 00:41:56

يعطيك الطرق التي من خلالها تقيم البراهين والحججة على ان القياس حجة على ان الاجماع حجب على ان السنة حجة على ان الكتاب حجة. فهمت؟ هذا اقامة هذه البراهين يحتاج الى ثلاثة امور. واحد الى حجج عقلية موجود في الكتاب. اثنين الى حجج شرعية -

ثلاثة اذا اطلاع واسع على العربية. انت لا تستطيع ان تثبت حجية القياس ما لم يكن عندك هذه الامور الثلاثة حجج عقلية حجج شرعية اطلاع واسع العربية. ولبيجا قال هنا وكل واحد من هذه الاربعة كتاب - 00:42:40 والسنة والاجماع والقياس يحتاج الى اقامة البراهين في اثبات حجيته على الناس. يعني افترض انك تناقش شخصا فتحتني بالاجماع. يقول لك حجة واضح؟ ما الدليل ما الدليل على ان القياس حجة - 00:43:00 فقال هنا وهذا يستدعي يتطلب الماما الاadle العقلية. واحد بالادلة الشرعية اثنين مقاطع اللغة العربية واسرارها ثلاثة لماذا؟ قال لييمكن من ذلك استخراج الدليل الكلي. اي اقامة الحجة على الدليل الكلي - 00:43:18 الذي يدخل فيه ايش الدليل الكلي؟ الكتاب السنة الاجماع القياس. الذي يدخل فيه اي في الدليل الكلي جميع الفروع المتعلقة به واستخراج العلة القانونية التي تربط الفروع بالاصول. فتقول بعد ذلك اي بعد ان تثبت حجية الكتاب تقول قاعدة - 00:43:45 الامر المطلق للوجوب النهي المطلق للتحريم الاجماع من حيث هو اجماع حجة العلة في الحكم كذا ايه؟ القياس. قال فيلحق به غيره وهكذا. قال فعلم اصول الفقه والعلم بالادلة الفقهية الاجمالية - 00:44:08 اي العلم الذي يتعلق بالادلة من حيث اقامة الحجة على انها مصادر للتشريع ومن حيث كيفية استنباط الاحكام منها فهمتم ولا لا؟ قال فالفقه يبحث عن جزئيات الحكم وادلته التفصيلية - 00:44:28 هذا الفقيه والاصول يبحث عن كليات الاحكام والادلة الاجمالية. اذا عمل الاصول هو مثلا ما الدليل على حجية القياس الدليل على حجية القياس كذلك القياس كم نوع؟ القياس كذا وكذا. اذا تعارض القياس هذا وهذا ايهمما يقدم؟ هذا شغل اصولي - 00:44:49 لكن الفقير ليس هذا عمل. الفقيه يأتيك بمسألة فقهية ويقول مستندها قياس كذا على كذا. فهو يتكلم في التفاصيل. لا في الاجماع تمام؟ فيأتيك ويقول ان البر يجري ان الارز يجري فيه الربا. لماذا؟ قال قياسا على البر - 00:45:16 ما علة القياس الطعم فهذا مطعون هذا التفصيل وعمله الفقيه لكن الاصولي لا يعمل بهذا الاصول اذا ذكر هذه الفروع يذكرها من باب التمثيل فقط والا فهو يقدر ما هو القياس؟ ما حجية القياس؟ ما انواع القياس - 00:45:41 واضح؟ ما شروط كل ركن من اركان القياس؟ ماذا نفعل اذا تعارض القياس؟ كيف تعرف مسالك العلة ونحو ذلك. قوادح العلة ونحو ذلك. جيد؟ قال فلابد ان يكون الفقيه عالما باصول الفقه. ليتمكن من تطبيقات الجزئية - 00:46:06 على الادلة الكلية. تفضل باسم الله. ارجو ان يكون هذا واضحا لكم. باسم الله احسن الله اليكم قال رحمهم الله تعالى المسألة السادسة في السبب في كون معظم كتب اصول الفقه مرتبة على - 00:46:28 مقدمات وسبعة كتب ليعلم ان الباحث في هذا الفن يبحث عن الاحكام الشرعية ومصادرها. ولابد الحكم من حاكم ولا حاكم اجماعا على الله. او او العقل على قول المعتزلة فلزم فلزم - 00:46:46 البحث عن اثبات ما يجب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ليعرف الحاكم معرفة صحيحة اذ بالامان والنظر الصحيح يتضح ان العقل لا يحكم لعدم معرفته بما يترتب على الاحكام في الاخرة - 00:47:06 من الثواب والعقاب فيلزم البحث في المقدمات عما يتعلق بهذا الفن. ولما كان البحث اولا عن المصادرين الاساسيين وهما الكتاب والسنة وكل منهما عربي فلزم البحث في الالفاظ العربية وما تحمله من اسرار - 00:47:26 فلزم وضع مقدمة لمعرفة اللغة العربية. ثم ان الباحث في هذا الفن يبحث عن اثبات الاحكام الشرعية فيها فلا بد من معرفة الحكم واقسامه. فجعل هذا من مقدمات هذا الفن اذ ان مقدمات هذا - 00:47:46 فن البحث عما يتعلق بمبادئ التوحيد ومبادئ اللغة العربية ومبادئ الاحكام الشرعية. اما السر في كون هذا الكتاب سبعة ابواب فان الادلة المتفق عليها اربعة وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس - 00:48:06 يجعلوا لكل دليل من هذه الاربعة بابا كاملا. والادلة المختلفة فيها كثيرة. يجعلوها في كتاب واحد وذكروا فيه الاستدلال

والاستصحاب وذكروا فيه الاستدلال والاستصحاب والاستحسان والمصالح المرسلة وغير ذلك. ولما كان من الأدلة ما هو ظني وكان
الظن قابلاً للتعارض. وكانت الأدلة عدة تعارضها - 00:48:26

ايستفاد منها الا بمرجح جعل الكتاب السادس في التعارض والترجيح. ولما كان الظن ليس بينه وبين مدلوله انطباق عقلي كان لابد من
رابط بين الظن والمدلول فجعلوا له باب الاجتهاد وهو الباب السابع - 00:48:56

نعم. احسن الله اليك. امين قال المسألة السادسة في السبب في كون معظم كتب اصول الفقه مرتبة على مقدمات وسبعة كتب اعلم
نحن اذا نريد ان نعرف اصول الفقه ماذا نقول - 00:49:16

ادلة الفقه الاجمالية كيفية الاستفادة منها ادلة الفقه الاجمالية تنقسم الى قسمين. الذي هو الجزء الاول من الاصول القسم الاول ادلة
متافق عليها وهي الكتاب. السنة. الاجماع. القياس. هذى اربعة - 00:49:40

هناك ادلة مختلف فيها كعمل اهل المدينة قول الصحابة. المصلحة المرسلة شرع من قبلنا قول الصحابي العرف واضح هذه يجعل لها
الباب الخامس الادلة المختلف فيها صارت كم خمسة. خمسة - 00:50:03

ثم هذه الادلة قد يحصل فيها التعارض واضح؟ فتتعارض قاعدة اصولية مع قاعدة اخرى فصنع له باب مستقل يسمى بباب التعادل
والترجيح او التعارض والترسيم. ثم الجزء وهذا الذي عندما نقول اصول الفقه ايش؟ ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها. هذا
كيفية الاستفادة - 00:50:22

تمام اي ماذا تقدم عند التعارف؟ الذي بعده ايش؟ وحال المستفيد الذي هو المجتهد هذا جعل له الباب السابع. سبعة فهمتم من اين
جاءت السبعة؟ هذه السبعة قدم لها بمقدمات - 00:50:47

تتكلم عن الحكم والحاكم وهو الله عز وجل تمام؟ وانه لا حكم الا لله عز وجل وان العقل لا يحكم يتكلمون على الحسن والقبح العقلي.
تمام يتكلمون ايضاً عن الاحكام الشرعية وانقسامها الى احكام تكليفية واحكام وضعيّة ثم اقسام الاحكام التكليفية ثم اقسام الاحكام
الوضعية - 00:51:04

كل هذا يكون في المقدمة جيد وهذه المقدمة تسمى مقدمة علم ليست مقدمة كتاب. هذه مقدمة تسمى مقدمة علمي. يعني ان العلم
الذي فيه هذا الكتاب اصول فقه يتوقف عليها. شف مقدمة الكتاب لا يتوقف العلم على فهمها. لكن - 00:51:29
مقدمة العلم يتوقف فهم العلم عليها. فهمت الفرق بين المقدّمتين؟ نعم. ولذلك كتب اصول الفقه تشتمل على مقدمات ثم كتاب اول
يتعلق بالقرآن الكتاب الثاني بالسنة الكتاب الثالث بالاجماع الرابع بالقياس. ثم الكتاب الخامس والادلة المختلف فيها ثم مبحث
التعارف - 00:51:53

والترجيح ثم حال المجتهد. ويذكرون في حال المجتهد وشروط الاجتهاد والمقلد وشروط المقلد ونحو ذلك تقاسمه اقسام المجتهدين
والى غير ذلك. تمام؟ فقال هنا نقرأ هذه المسألة ونختم بقية مثلاً لكن كنت اظن نختم اليوم لكن - 00:52:17
المسألة السابعة في السبب في كون معظم كتب اصول الفقه مرتبة على مقدمات وسبعة كتب اعلم ان الباحث في هذا الفن يبحث عن
الاحكام الشرعية ومصادرها ولابد للحكم من حاكم. واضح - 00:52:38

شوف انتبه معي. عندك ثلاث اركان عندك حاكم وعندك محكوم عليه الحاكم من هو؟ المولى عز وجل. الله عز وجل وهل
العقل له حكم او لا ليس له عقم. العقل لا يستقل بالحكم - 00:52:57

ليس له حكم واضح وهذه مسألة ستأتي الاشارة اليها ان شاء الله عز وجل نفصل ونوضح ما رأي المعتزلة لأن بعض الناس يفهم رأي
المعتزلة على غير وجهه. تمام؟ مم - 00:53:19

اما المحكوم عليه من هو؟ المكلف البالغ العاقبة تمام البالغ العاقل غير الغافل ولا الملجأ. طيب الثالث ايش هو؟ الحكم اما حكم تكليفي
واما حكم اذا هذه ثلاثة اركان. هذه اين تدرس - 00:53:31

في المقدمات تدرس في المقدمات. ولذلك ستجد نحن في المقدمات بعد آقلي نأتي عليها شيئاً فشيئاً طيب فقال هنا ولا حاكم
اجماعاً الى الله. او العقل على قول المعتزلة - 00:53:52

المعتزلين لا يقولون ان العقل يعني يشرع لا وانما يقولون العقل يمكن ان يستقل بمعرفة الحكم سنووضح هذا. تمام؟ قال فلزم البحث عن اثبات ما يجب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم. ليعرف الحاكم - [00:54:08](#)

معرفة صحيحة اذ اي ليعرف قال فلزم البحث عن اثبات ما يجب لله اي ما يجب لله عز وجل من الصفات لان الله هنالك ما يجب له هنالك ما يستحيل عليه هنالك ما يمكن له فعله ويمكن له تركه - [00:54:28](#)

ولرسوله صلى الله عليه وسلم ليعرف الحاكم معرفة صحيحة اذ بالامان والنظر الصحيح يتضح ان العقل لا يحكم. لعدم معرفة ما لعدم معرفته بما يتربى على الاحكام في الآخرة من الثواب والعقاب - [00:54:50](#)

فلزم البحث في المقدمات عما يتعلق بهذا الفن ولما كان البحث اولا عن المصادرin الاساسين وهم الكتاب والسنة وكل منها عربي فلزم البحث والنظر في الالفاظ العربية وما تحمله من اسرار فلزم وضع مقدمة لمعرفة اللغة العربية - [00:55:08](#)

ثم ان الباحث في هذا الفن يبحث عن اثبات الحكم الاحكام الشرعية ونفيها. فلابد من معرفة الحكم واقسامه وهذا الذي قلته لكم. تمام؟ فجعل هذا من مقدمات هذا الفن اذ ان مقدمات هذا الفن البحث عما يتعلق - [00:55:31](#)

بمبادئ التوحيد ومبادئ اللغة العربية ومبادئ الاحكام الشرعية اما السر في كون هذا الكتاب سبعة ابواب فلان الادلة المتفق عليها اربعة. وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس فجعلوا لكل دليل من هذه الادلة الاربعة بابا كاما - [00:55:49](#)

والادلة المختلف فيها كثيرة فاجعلوها في كتاب واحد. وذكروا فيها الاستدلال والاستصحاب والاستحسان والمصالحة المرسلة وغير ذلك ولما كان من الادلة ما هو ظني وكان الظني قابلا للتعراف. وكانت الادلة عند تعارضها لا يستفاد منها - [00:56:09](#)

الابمرجح هذا مبحث التعارض والترجيح. جعل الكتاب السادس للتعارض والترجح. ولما كان الظن ليس بينه وبين مدلوله ارتباط عقلي تمام؟ كان لابد من رابط. من هذا الذي يربط بين - [00:56:32](#)

الدليل والمدلول المجتهد. المجتهد من يأتي الى قول الله عز وجل مثلا واقيموا الصلاة فيقول فيه وجوب الصلاة او فيه استحباب المجتهد تمام؟ كان لا بد من رابط بين الظن والمدلول فجعلوا له باب الاجتهاد وهو الباب السابع - [00:56:52](#)

واضح كل ذه؟ المسألة السابعة فيها شوية من علم المنطق. لكن ما ادرى نتركها ان شاء الله في بداية الدرس القادم لان بقي السابعة وايضا نترك للدرس القادم. نكتفي بهذا والله اعلم. صل اللهـم وبارك على سيدنا محمد والـه وصـبه اجمعـين. والـحمد للـله - [00:57:12](#)

للـه رب العالمـين - [00:57:32](#)